رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

أذا كلف أناس بحضور دورات عن طريق الأنترنت فهل يجوز أن ينتدب لها شخص للحضور ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول كلفنا في الحد الجنوبي بحضور دورات عبر الانترنت نظرا لتعطل الدراسة. وبما انه لا يوجد لدينا شبكة بيانات فهي في اغلب - 00:00:00

في الاوقات ظعيفة ان لم تكن معدومة عند البعظ هل يجوز تكليف احد الزميلات ممن لديها شبكة قوية بالحضور ومن ثم ومن ثم توثق لنا المهم في هذه الدورة وما الحكم ان دفعنا لها اجرة مقابل عملها؟ الحمد لله رب العالمين - 00:00:20

اذا كان الحال كما ذكرته السائلة فلا حرج عليها اذا تعطل الانترنت عندها او كانت شبكة البيانات ضعيفة جدا لا تستطيع ان تتابع هذه الدورات ولا ان تستفيد منها على الوجه المطلوب بسبب انعدام الانترنت او ضعفه فلا حرج عليها ان تستفيد بالوساطة والوكالة - 00:00:39

فتذهب او توصي من عندها شبكة الانترنت قوية وتستطيع متابعة الدورات الاستفادة منها ثم تعطي هذه المرأة التي انعدم عندها الانترنت او ضعفت الشبكة عندها ما في هذه الدورات من النقاط والتنبيهات - 00:00:59

المطلوبة من الادارة لان الله عز وجل قال في كتابه الكريم لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقال الله تبارك وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. ولان المتقرر عند العلماء ان المشقة تجلب التيسير - 00:01:19

وان الامر اذا ضاق اتسع. فحتى لا تحرم تلك المعلمات. من الاستفادة مما يطرح في هذه الدورات من العلم والخير وبيان النظام وبعض التنبيهات التي تحتاجها المعلمة في سيرها التعليمي. نقول لها لا بأس ان - 00:01:44

توكلنا امرأة سواء بمقابل او او بغير مقابل. ان ان تتبع هذه الدورات ثم تعطي اولئك النسوة ما قيل في هذه الدورات اما في مذكرات او ترسله لهن بطريقة من الطرق الالكترونية - 00:02:04

لا بأس في ذلك. لان الامر قد ظاق عليهن بسبب انعدام الانترنت في بعظ المناطق. او بسبب ضعفه وعدم القدرة على تتبع فوائد هذه الدورات. فاذا ضاق الامر اتسع فيجوز - 00:02:27

في حال الضيق ما لا يجوز في حال السعة والاختيار. والله اعلم - 00:02:47